

وزارة الداخلية

قرار رقم ٥٩٧ لسنة ٢٠٢١

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية؛

وعلی القرار الوزاری رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتوقيعه السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شؤون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية؛

قزوین

مادّة ١ - تحرّم السيدة/ سينا محمود محمد أبو مذكور (فلسطينيّة الجنسيّة)

من اكتساب الجنسية المصرية تبعاً لزووجها بالتطبيق لنص المادة السادسة / أ من قانون

الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ وذلك لدواع أمنية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

٢٠٢١/٤/١٣ تحريرًا في

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لـواه / (إمضاـء)